

المنظمة (ص): تم إخفاء الهوية

المنهجية

أُعد هذا التقييم الخاص بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (PSEA) بالتشاور مع جهة الاتصال في منظمة (ص) ويشمل ثلاث خطوات رئيسية:

1. التقييم الذاتي ومراجعة الوثائق: أكملت جهة الاتصال في منظمة (ص) تقييماً ذاتياً وقدمت سياسات ولوائح المنظمة للمراجعة.

2. التحليل والتشاور: قام منسق الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين بتحليل الوثائق المقدمة في مقابل معايير التشغيل الدنيا (MOS) المتعلقة بالحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وعُقد اجتماع تشاوري مع جهة الاتصال لمناقشة الفجوات التي تم تحديدها.

3. إنتاج التقرير: قام المنسق الدولي للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين بتجميع هذا التقرير باستخدام قالب اليونيسف، وهو النموذج الحالي الذي تعتمد شبكة الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

معايير التشغيل الدنيا للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (MOS)

يُبنى هذا التقييم حول 8 معايير أساسية تغطي القضايا التي تعالجها معايير التشغيل الدنيا للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (انظر أداة التقييم للحصول على معايير التشغيل الدنيا الكاملة). وتشمل المشاغل الرئيسية في معايير التشغيل الدنيا قضايا مثل الإدارة والتنسيق، المشاركة مع/ودعم المجتمعات المحلية، الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والاستجابة.

المعايير الأساسية للتقييم هي:

1. السياسة المنظمة
2. الإدارة المنظمة
3. أنظمة الموارد البشرية
4. التدريب الإلزامي
5. الإبلاغ
6. المساعدة والإحالات
7. التحقيقات
8. الإجراءات التصحيحية

يتم تحديد تصنيف المخاطر وفقاً لما يلي:

مستوى الخطر	وصف التقييم
مرتفع	تقييم القدرات المنظمة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين كمنخفض
متوسط	تقييم القدرات المنظمة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين على أنها بحاجة للتحسين
منخفض	تقييم القدرات المنظمة للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين باعتبارها كافية
افتراض المخاطر العالية	لم يُجرى تقييم بعد للقدرات المنظمة فيما يخص الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين

المعيار الأساسي 1: السياسة المنظمة

معدل التقييم:

متطلب 1: وجود سياسة للمنظمة بشأن الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين توصف معايير السلوك المناسبة والتدابير الوقائية الأخرى، والإبلاغ، والرصد، والتحقيق والإجراءات التصحيحية.

ملاحظات: كما هو موضح في نظام المنظمة (ص)، فإن أحد شروط التوظيف في المنظمة هو "وجوب ألا يكون الشخص قد أدين بجناية أو جنحة تنتهك الشرف أو الأمانة". كما ينص النظام على أنه يمكن فصل الموظف في حال "ثبتت إدانته بجريمة تتعلق بانتهاك الشرف أو الأمانة".

في وثيقة بروتوكولات سلوك حماية الطفل، تحدد المنظمة (ص) السلوكيات المقبولة وغير المقبولة تجاه الأطفال، وتتناول بوضوح مسألة الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA). وتحذر الوثيقة من أن أي شخص يرتكب إستغلالاً أو إنتهاكاً جنسياً ضد الأطفال سيواجه إجراءات تأديبية وإنهاء للعقد والفصل. ويتضمن الملحق (ب) من نفس الوثيقة توصيات فيما يتعلق بـ "التفاعل مع الأطفال والأسر ومنع الأذى في الاتصالات".

كما وتوفر المنظمة (ص) "خيارات للإبلاغ والاستجابة بحيث يمكن للجهات الراعية، والمتبرعين، والزوار، والأطفال، أو مقدمي الرعاية لهم الإبلاغ عن أي حادثة/حوادث يشعر فيها أي طرف بعدم الارتياح أو التهديد".

بالإضافة إلى ذلك، تحظر المنظمة (ص) على أي شريك أو مورد أو مقول فرعي أو وكيل أو فرد تتعامل معه المنظمة (ص) الانخراط في سلوك فاسد أثناء أداء عملهم.

أدلة الإثبات:

- نظام المنظمة
- بروتوكولات سلوك حماية الطفل
- سياسة مكافحة الرشوة والفساد

المعيار الأساسي 2: الإدارة المنظمة وأنظمة الموارد البشرية

معدل التقييم:

متطلب 1: وجوب أن تتضمن عقود وشركات المنظمة بنداً معيارياً يلزم المقاولين والموردين والإستشاريين والشركاء الفرعيين بالالتزام بسياسة عدم التسامح المطلق مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA) واتخاذ تدابير لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والاستجابة له.

متطلب 2: توجد إجراءات تَحَقُّق منهجية حيز التنفيذ للمرشحين للوظائف (مثل التحقق من المراجع، والسجلات الجنائية ومن خلال محركات البحث مثل جوجل) وفقاً للقوانين المحلية المتعلقة بالتوظيف والخصوصية وحماية البيانات، بما في ذلك التحقق من الضلوع سابقاً في حالات إستغلال وانتهاك جنسيين.

ملاحظات: تشير بروتوكولات سلوك حماية الطفل إلى أنه "أثناء العمل المتعاقد عليه، سيتصرف الأشخاص المتعاقدون بما يخدم مصلحة الأطفال العليا، وسيحترمون بروتوكولات سلوك حماية الطفل الخاصة بالمنظمة وغيرها من تدابير حماية الطفل كما هو مطلوب. وفي حال علموا بأي أذى أو خطر يهدد الأطفال، فيجب عليهم إبلاغ المنظمة على الفور".

إن التوجيهات المتعلقة بـ "متطلبات وأساليب المنظمة (ص) لحفظ واستلام وتبادل الأموال" لا تتضمن بنداً معيارياً يُلزم المَقاولين والموردين والاستشاريين والشركاء الثانويين بالالتزام بسياسة عدم التسامح المطلق مع الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA) أو لاتخاذ تدابير للحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين والاستجابة له.

أدلة الإثبات:

- التوجيهات المتعلقة بـ "متطلبات وأساليب المنظمة (ص) لحفظ واستلام وتبادل الأموال"

- بروتوكولات سلوك حماية الطفل

المعيار الأساسي 3: التدريب الإلزامي

معدل التقييم:

متطلب 1: تقوم المنظمة بإجراء تدريبات إلزامية لجميع الموظفين حول سياسة وإجراءات المنظمة الخاصة بالاستغلال والانتهاك الجنسيين. وتشمل التدريبات: (1) تعريف الاستغلال والانتهاك الجنسيين (يتمشى مع تعريف الأمم المتحدة). (2) حظر الاستغلال والانتهاك الجنسيين. و (3) الإجراءات التي يتعين على العاملين اتخاذها (مثل الإبلاغ الفوري عن الادعاءات وإحالة الناجين). (بروتوكول الشركاء التنفيذيين للأمم المتحدة الفقرة 17 والملحق (A.5))

ملاحظات: بناءً على الوثائق المستلمة، لا توجد أي إشارة إلى تدريبات إلزامية تم تنظيمها من طرف المنظمة (ص) حول الحماية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (PSEA).

المعيار الأساسي 4: الإبلاغ

معدل التقييم:

متطلب 1: توجد لدى المنظمة آليات وإجراءات لتمكين الموظفين والمستفيدين والمجتمعات، بما في ذلك الأطفال، من الإبلاغ عن ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين بما يتوافق مع المعايير الأساسية للإبلاغ (مثل السلامة، والسرية، والشفافية، وسهولة الوصول) وتضمن أن يكون المستفيدون على دراية بهذه الآليات. (بروتوكول الشركاء التنفيذيين للأمم المتحدة الفقرة 19 والملحق A.3)

ملاحظات: تشير وثيقة بروتوكولات سلوك حماية الطفل إلى أن المنظمة (ص) "توفر خيارات للإبلاغ والاستجابة بحيث يمكن للجهات الراعية، والمتبرعين، والزوار، والأطفال، أو مقدمي الرعاية الإبلاغ عن أي حادثة/حوادث يشعر فيها أي طرف بعدم الارتياح أو التهديد". وتوضح المنظمة بشكل صريح أن عدم الإبلاغ عن أي شكل من أشكال الفساد سيُعامل بجدية وقد يؤدي إلى إنهاء التعاقد.

أدلة الإثبات:

- بروتوكولات سلوك حماية الطفل

- سياسة مكافحة الرشوة والفساد

المعيار الأساسي 5: المساعدة والإحالات

معدل التقييم:

متطلب 1: يوجد لدى المنظمة نظام لضمان حصول الناجين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين، بما في ذلك الأطفال، على المساعدة المهنية الفورية، من خلال إحالتهم إلى مقدمي خدمات مؤهلين. (بروتوكول الشركاء التنفيذيين للأمم المتحدة الفقرة d.22)

ملاحظات: بناءً على الوثائق المستلمة، لا توجد أي إشارة إلى وجود نظام لضمان حصول الناجين من الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA)، بما في ذلك الأطفال، على المساعدة المهنية الفورية، أو إحالتهم إلى مقدمي خدمات مؤهلين.

المعيار الأساسي 6: التحقيقات

معدل التقييم:

متطلب 1: تمتلك المنظمة آلية للتحقيق في ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين، وتستطيع تقديم الأدلة على أنها تعاملت بشكل مناسب مع ادعاءات سابقة للاستغلال والانتهاك الجنسيين - إن وجدت - من خلال التحقيق واتخاذ الإجراءات التصحيحية. (بروتوكول الشركاء التنفيذيين للأمم المتحدة الفقرة 20، a.22، والملحق A.6)

ملاحظات: بناءً على الوثائق المستلمة، لا توجد أي إشارة إلى وجود عملية للتحقيق في ادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين (SEA).

هذا التقييم من إعداد: